وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES
ET DE LA LEGISLATION FISCALES

4 - أفريل 2014

375

من وزيـــر الاقتصاد والماليـــة
إلـى

الموضوع: حول أتاوة الدعم المستوجبة لفائدة الصندوق العام للتعويض

المـــرجـــع: مكتوبكم بتاريخ 27 فيفري 2014

لقد ذكرتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ العمولات التي يتقاضاها أعوان التأمين كلّ نصف شهر مقابل استخلاصهم لأقساط التّأمين وكذلك الأتعاب التي يتقاضاها المحامون والعدول والخبراء المرتبطون باتفاقيات مع شركتكم يمكن أن تفوق 20.000 دينار. وطلبتم على هذا الأساس معرفة:

- هل أنّ المبالغ المدفوعة للمتعاملين مع شركتكم تخضع للخصم من المورد بعنوان أتاوة الدعم وما هي قاعدتها وآجال دفعها؟
- هل تطبّق الأتاوة على المبلغ المضمّن بالفاتورة الأخيرة أم على مجموع المبالغ المنصوص عليها بالفواتير السابقة عندما تتجاوز مبلغ 20.000 دينار؟

جوابا، يشرفني إعلامكم بما يلي :

1- فيما يتعلق بقاعدة وكيفية استخلاص أتاوة الدعم

تخضع المبالغ المدفوعة للمتعاملين مع شركتكم بعنوان اقتناءاتكم من خدمات وسلع يفوق مبلغها 20.000 دينار بعد طرح الخصم من المورد المستوجب حسب النسب المنصوص عليها بالفصلين 52 و53 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات وطرح الأداء على القيمة المضافة، للخصم من المورد بنسبة 1% بعنوان الأتاوة المذكورة.

وبالتالي، يطبق الخصم من المورد بنسبة 1% على المبالغ الصافية من الخصم من المورد ومن الأداء على القيمة المضافة والتي تفوق 20.000 دينار.

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis

ويحتسب مبلغ 20.000 دينار باعتبار المبالغ الجملية الراجعة بعنوان سنة معيّنة لكلّ منتفع مقابل قيمة الخدمات المسداة أو المنتوج المباع.

هذا، وفي صورة عدم إمكانية تحديد المبلغ الجملي الراجع لكلّ منتفع بصفة مسبقة، بحيث يتجاوز مجموع المكافآت الراجعة للمنتفع بها حدّ 20.000 دينار خلال السنة، فإنّ الخصم من المورد بنسبة 1% بعنوان أتاوة الدعم يطبّق في هذه الحالة على المبلغ المضمّن بالفاتورة التي تجاوز بمقتضاها مجموع المكافآت الصافية حدّ 20.000 دينار وعلى الفواتير اللاحقة.

2- فيما يتعلق بآجال دفع أتاوة الدعم

تدفع الأتاوة المخصومة من المورد حسب نفس الإجراءات والآجال المحدّدة لدفع الخصوم من المورد الأخرى أي في إطار التصريح الشهري بالأداءات الذي تودعه شركتكم بهذا العنوان.

وتقبلوا، سيـــــدي، فائق عبارات الاحترام.

والسّـــلام

عن وزير الاقتصاد والمالية
وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي